

مرسوم سلطاني

رقم ٩٤/٦٨

باجراء تعديل في قانون بلدية مسقط

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ باصدار قانون بلدية مسقط وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعدل نص المادة (٨) من قانون بلدية مسقط المشار اليه على النحو التالي :
(يشكل المجلس البلدي من رئيس البلدية وبسبعين وعشرين عضواً منهم أحد عشر عضواً يمثلون الأجهزة الحكومية يختارهمرؤساء وحداتهم من يشغلون درجة مدير عام على الأقل وستة عشر عضواً يمثلون الولايات التابعة لمحافظة مسقط) .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٥ من محرم سنة ١٤١٥
الموافق : ٤ يوليُو سنة ١٩٩٤ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٣١)
الصادرة في ١٦/٧/١٩٩٤ م